سالم هلال



# الوصية الشرعية

إنى أبرأ إلى الله من كل فعل
أو قول يخالف الشرع الشريف



مكتبة القرآن
للطبع والنشر والتوزيع
٣ شارع القماش بالفرنساوى - بولاق
القاهرة - ت : ٧٦١٩٦٢ - ٧٦٨٥٩١

سالم هلال



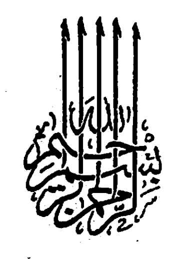


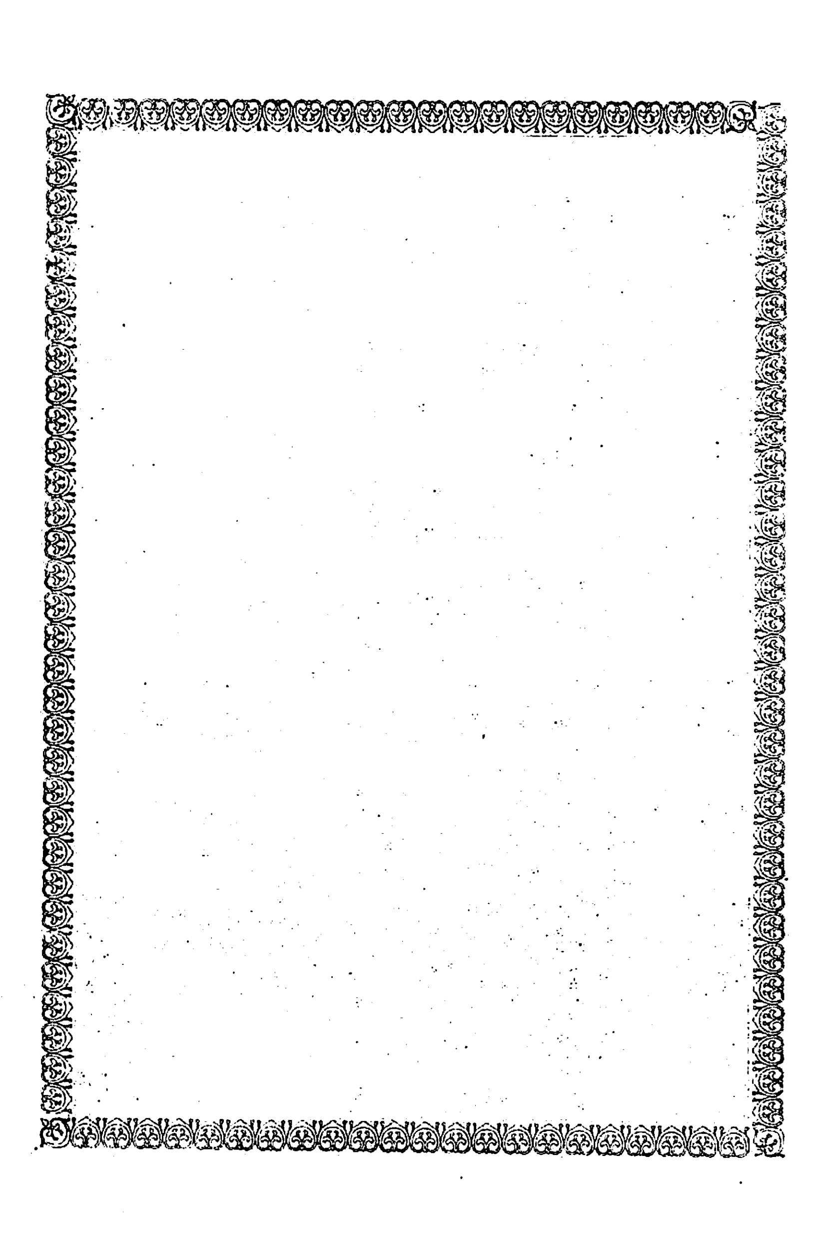

مكتبة القرآن

للطبع والنشر والتوزيع

٣ شارع القماش بالفرنساوى - بولاق

القاهرة - ت: ٧٦١٩٦٢ - ٧٦٨٥٩١


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

# إنى أبرأ إلى الله من كل فعل أو قول يخالف الشرع الشريف

الحمد لله الذى تفرد بالبقاء ، وقضى

على خلقه بالفناء ، وجعل الموت تحفة

المؤمنين الأتقياء .. وأشهد أن لا إله إلا الله

وحده لا شريك له الذى أوصى عباده فى

كتابه العزيز بوصايا تنفعهم فى الدنيا

والدين .. وأشهد أنّ سيدنا محمدًا رسول الله الذى حثّ على الوصيّة ، ورغب فيها وهو الصّادق الأمين القائل : « مَنْ مَاتَ عَلَى وَصِيَّةٍ مَاتَ عَلَى سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ ، وَمَاتَ عَلَى تُقىً وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مَغْفُورًا لَهُ » رواه ابن ماجه عن جابر ، والقائل : « مَاحَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَئٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِىَ فِيهِ إِلَّا وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ » رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن

عن ابن عمر ... اللهم صل وسلم على

سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وعلى من

كان بشرعه من العاملين ... أما بعد .

فأقول كما قالت الصحابة رضى

الله عنهم فى وصاياهم :

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

هذا ما أوصى به :

أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا

شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ،.. وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي ٱلْقُبُورِ ، وأوصى من ترك من أهله أن يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم ، ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين وأوصاهم بما أَوْصَى بِهِ إبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ :

« يَا بَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَى لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ » .

روى عبد الرزاق بسند صحيح عن أنس موقوفاً أنهم كانوا يكتبون هذه الوصيّة في صدور وصاياهم اهـ « من سبل السّلام »، وقد أوصيتُ أيضاً بما يأتي :

(١)

أن يحضرني بعض الصّالحين قرب الوفاة ليذكّرني بحسن الظّن بربّي وبرجاء رحمته ومغفرته فقد قال ﷺ : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

رواه مسلم عن جابر . وعن واثلة أنه
دخل على يزيد بن الأسود لعيادته فقال له
واثلة : « كَيْفَ ظَنُّكَ بِٱللَّهِ .. ؟ » .
قال : « ظَنِّى بِٱللَّهِ - وَٱللَّهِ - حَسَنٌ »
قال : فَأَبْشِرْ فَإِنِّى سَمِعت رسُول ٱللّه ﷺ
وعلى آله يقول : قال الله جل وعلا : « أَنَا
عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى إِنْ خَيْرًا فَلَهُ وَإِنْ شَرًّا
فَلَهُ » رواه أحمد وابن حِبَّان ... وَعَنْ
أنس رضى الله عنه ان النبى ﷺ دخل

على شاب وهو في الموت فقال له :

« كَيْفَ تَجِدُكَ . ؟ » قال : أَرْجُو ٱللَّهَ

تَعَالَى يَارَسُولَ ٱللَّهِ وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي .

فقال رسول ٱلله ﷺ : « لَا يَجْتَمِعَانِ

فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَـٰذَا ٱلْمَوْطِنِ إِلَّا

أَعْطَاهُ ٱللَّهُ مَا يَرْجُو وَأَمَّنَهُ مِمَّا يَخَافُ » .

رواه ٱلترمذِي وَٱبن مَاجَه .

(٢)

ويلقنني كلمة التوحيد لقوله ﷺ :

« لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّه » رواه مسلم والترمذى عن أبى هريرة .. وفى رواية لأبى داود : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّه دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ ». وتلقينها : إسماعها لمن حضرته الوفاة ليقولها .

(٣)

ويقرأ عندى سورة يسٓ لقوله ﷺ : « اقْرَءُوا يسٓ عَلَى مَوْتَاكُمْ » رواه أبو داود والنسائى عن مَعْقِل بن يسار ..

وفى رواية للنسائى : « قَلْبُ ٱلْقُرْآنِ يَسٓ لَا يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ ٱللَّهَ وَٱلدَّارَ ٱلْآخِرَةَ إِلَّا غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ .. اقْرَءُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ » أى من حضره الموت لما فى رواية ابن أبى الدنيا والديلمى عن أبى الدرداء مرفوعًا : .. « مَا مِنْ مَيِّتٍ تُقْرَأُ عَلَيْهِ يَسٓ إِلَّا هَوَّنَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ »

(٤)

تغميض بصرى والدعاء لى بخير

فقد روى مسلم عن أم سلمة أن

رسول الله ﷺ دخل على أبي سلمة

وقد شُقَّ بصرُهُ فأغمضهُ ثم قال :

« إِنَّ ٱلرُّوحَ إِذَا قُبِضَ اتَّبَعَهُ ٱلْبَصَرُ »

فَضَجَّ ناس من أهله فقال : « لا تَدْعُوا

عَلَى أَنفُسِكُم إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ

تُؤَمِّنُ عَلَى مَا تَقُولُونَ » ثم قال : « اللَّهُمَّ

اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَٱرْفَعْ دَرَجَاتِهِ فِي

المهديين وَٱفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ

لَهُ فِيهِ وَٱخْلُفْهُ فِى عَقِبِهِ » وفى رِوَاية لأحمد وَابن مَاجة عن شَدَّاد ابن أَوْسٍ قال : قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ : « إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ فَإِنَّ ٱلْبَصَرَ يَتْبَعُ ٱلرُّوحَ وَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّهُ يُؤَمَّنُ عَلَى مَا قَالَه أَهْلُ الْمَيِّتِ »

(٥)

تغطيتى بثوب غير الذى مِتُّ فِيهِ فقد روت عائشة رضى الله عنها

أَن النبى ﷺ : « حين توفى سُجِّى »
أى غطى « بِبُرْدٍ حِبَرَة » أى ثوب
يمانى من قطن أوكتان . رواه البخارى
ومسلم .

⑥

التجهيز وتعجيل الدفن الا لعذر
أو غرض كانتظار من يرجى منهم
الخير وَ الصَلاح للصَلاة عَلَىّ لما روَاه
أبو داود من حَديث الحصِين أنه ﷺ

قال : « عَجِّلُوا فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَهْلِهِ »

ولما رواه الطبرانى عن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَحْبِسُوهُ وَأَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ » .

(٧)

أَنْ يَمْنَعَ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّدْبِ وَلَطْمِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ

والدعاء بدعوى الجاهلية لقوله ﷺ

« الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ »

رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر

وروى أبو داود بسنده عن أبى سعيد

الخدرى أنه قال : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ » وقال ﷺ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ

الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »

رواه البخارى ومسلم عن ابن مسعود

، ودعوى الجاهلية كقولهم : ياسبعى
وياجملى وياسندى ، ونحو ذلك
وكذا يمنع نَشْرُ الشعْرِ وَخَمْش
الوجه ؛ فقد روى أَبوأُمَامة أن
الرسول ﷺ : « لَعَنَ الخَامِشَةَ وَجْهَهَا
وٱلشَّاقَّةَ جَيْبَهَا وَالدَّاعِيَةَ بالوَيْلِ
وَٱلثُّبُورِ » رواه ابن ماجه وابن حبان .

(٨)

يُبْدَأ بقضَاء مَا عَلَىَّ مِن ٱلدَّيْن مِنْ

تَرِكَتِي لقوله ﷺ : « نَفْسُ ٱلْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ » رَوَاه أحمد والترمذى عن أبى هريرة ولقوله ﷺ : فى حديث محمد بن جحش : « وَٱلَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْ قُتِلَ رَجُلٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ » رَوَاه النسَائى وَالحاكم واللفظ له .

(٩) بتكفينى فى ثلاثة أثواب

بيض ؛ فقد رَوَتْ عائشة رضى ٱللّه

عنهَا قالتْ : كُفِّنَ رَسُول ٱللَّه ﷺ فى

ثلاثة أَثْوَابٍ بِيض سَحُوليَّة مِنْ

كُرْسُف ليس فيها قميص ولا عمامة

« سَحُولية » نسبة الى بلدة باليمن

تجلب منها الثياب و « كُرْسُف »

أى قطن . رواه البخارى ومسلم .

وقَال رَسُول الله ﷺ : « الْبَسُوا مِنْ

ثِيَابِكُمُ ٱلبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ »

رواه الترمذى وأبو داود عن ابن عباس .. ويحرم تكفينى فى شئ من من الحرير فإنه إسراف ومغالاة وقد نهينا عن المغالاة فيه .. لقوله ﷺ :

« لَا تُغَالُوا فِي ٱلْكَفَنِ فَإِنَّهُ يُسْلَبُ سَلْبًا سَرِيعًا » ..

رَوَاه أبو داود عن على .

(١٠)

أن يمنع خروج النساء إلى المقابر مطلقاً سواء عند الجنازة والأعياد والمواسم والجمع وغير ذلك فقد قال ﷺ : « لَعَنَ ٱللَّهُ زَائِرَاتِ ٱلْقُبُورِ ، وَٱلْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا ٱلْمَسَاجِدَ وَٱلسُّرُجَ » رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس .

(١١)

اكثار عَدَد المصلّين عَلىٰ مَع

رَجَائى منهم إخلاص الدعاء لى لقوله ﷺ : « إذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ فِى ٱلدُّعَاءِ » رواه أبو داود وابن ماجه عن أبى هريرة ، وقال ﷺ : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ ٱللَّهُ فِيهِ » رواه مسلم عن ابن عبّاس ... وأَنْ تَكُونَ صُفُوفُ ٱلْمُصَلِّينَ

ثلاثة .. لقوله ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَوْجَبَ » أى وجبت له الجنّة . رواه أبو داود عن مالك ابن هبيرة .. ولا يقولون : ماتشهدون فيه ؟ وَلَا يُغَطَّى نعشُ الرَّجُلِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ البدع .

(١٢)

## السّكوت حال السير مع الجنازة

متفكرين فى الموت وفيما بعده ...

لقوله ﷺ : « إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلصَّمْتَ عِنْدَ ثَلَاثٍ : عِنْدَ تِلَاوَةِ ٱلْقُرْآنِ ، وَعِنْدَ ٱلزَّحْفِ ، وَعِنْدَ ٱلْجَنَازَةِ » رواه الطبرانى فى الكبير عن زيد ابن أرقم ، ولقوله ﷺ : « لَا تُتْبَعُ ٱلْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ وَلَا نَارٍ » رواه أبو داود عن أبى هريرة ... ويمنع نحو الطّبول والرايات والمجامر

والبخور ، إذ كل ذلك من البدع المحدثة في الدين ، وقد قال ﷺ : « كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي ٱلنَّارِ » رواه مسلم من حديث جابر..

ويمنع أيضا الذبح تحت النعش وفي القبر فإنه من عمل الجاهلية ، وقد قال ﷺ : « لَا عَقْرَ فِي ٱلْإِسْلَامِ » رواه أبو داود عن أنس .

(١٣)

الاسراع بالجنازة .. لقوله ﷺ :

« أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » ، رواه البخارى ومسلم عن أبي هريرة . والإسراع هو مايكون فوق المشى المعتاد .

(١٤) من يضعني في قبري يقول :

بِسْمِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسولِ الله ..

لقوله ﷺ : « إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ

فِي ٱلْقُبُورِ فَقُولُوا : بِسْمِ ٱللَّهِ وَعَلَى

مِلَّةِ رَسُولِ ٱللَّهِ » . رواه أبو داود

عن ابن عمر .

(١٥)

بعد الفراغ من الدفن يقف

المشيعون على قبري ويطلبون لي

من الله المغفرة والتثبيت .. فعن عثمان رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من دفن الميّت وقف عليه وقال : « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَٱسْأَلُوا لَهُ ٱلتَّثْبِيتَ فَإِنَّهُ ٱلْآنَ يُسْأَلُ » رواه أبو داود والحاكم.

ويمنع ما يقع من اجتماع الصفوف عند القبر ومرور أولياء الميت عليهم لمصافحتهم .. فإن ذلك

من البدع .

(١٦)

أن يمنع ماجرت به العادة من الإتيان بمن يقرأ القرآن أيّام المآتم ، وفى كل ليلة جمعة ، وفى يوم الأربعين ، وبعد مُضى سنة من الوفاة ، وفي المواسم والأعياد والمجلس فيه التشويش ، وشرب الدخان ، والقهوة ، ونحو

ذلك والتكلّم في أعراض الناس ، وفي أمور الدنيا .. زد على ذلك صَرف الأمَوال للريَاء والتفاخر ، وربَّمَا كانت من مَال اليتيم .. فهذا كله حرام قطعًا ، ولاسيَّما في مجلِس القرآن الكريم . فإنه يُخشَى علَى من يفعَل ذلك من سوءِ الخاتمة والعيَاذ بالله تعَالى .. والتعزية مشروعة إذا خَلاَ المجلس من المحرمات

.. وينبغى شغل الوقت بإحضار

أحد العلماء العاملين ليعظ الناس

، ويذكرهم بفناء الدنيا ، وعاقبة

الصبر والتقوى .. وبهذا يكون

مجلسهم مجلس علم ورحمة وروضة

من رياض الجنَّة .. فقد قال ﷺ :

« إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ ٱلْجَنَّةِ فَارْتَعُوا » ..

قالوا يا رسول الله وما رياض الجنّة . ؟

قال « مَجَالِسُ ٱلْعِلْمِ » رواه الطبرانى

في الكبير عن ابن عباس .

(١٧)

يطلب ترك ما يقع من تأجير جماعة لعمل عتاقة ، أو سبحة ، أو إسقاط صلاة أو غير ذلك .. اذ كُل ذلك من البدع التى لا أصل لها فى الدين .

(١٨)

يمنع أهل البيت من صُنع طعام

يجمعون عليه النّاس خصوصًا
النائحات ، والمجتمعين على منكر
سوى ماذكر .. لما رواه ابن ماجه وأحمد
واللفظ له من حَديث جرير بن عبد
اللّهَ قال : كنّا نعد الاجتماع إلى
أهل الميّت وصنعة الطعام بعد
دفنه من النياحة اهـ . بل المطلوب
من الأقارب والجيران أن يصنعوا
الطعام لأهل الميّت ، لأنهم

مشغولون بمصيبتهم .. وقد قال

رسول الله ﷺ حين قتل جعفر بن

أبي طالب : « اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرَ

طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ »

رواه أبو داود عن عبد الله بن جعفر .

(١٩)

وقد أوصيت بمبلغ قدره ____________

____________ من مالي

على شرط ألا يزيد على الثلث يصرف

على الفقراء العاملين بالسنة فى هذه الجهة إن وجدوا ، وإلا فقراء أقرب جهة لهم .. وأوصيت أن تكون كتبى .

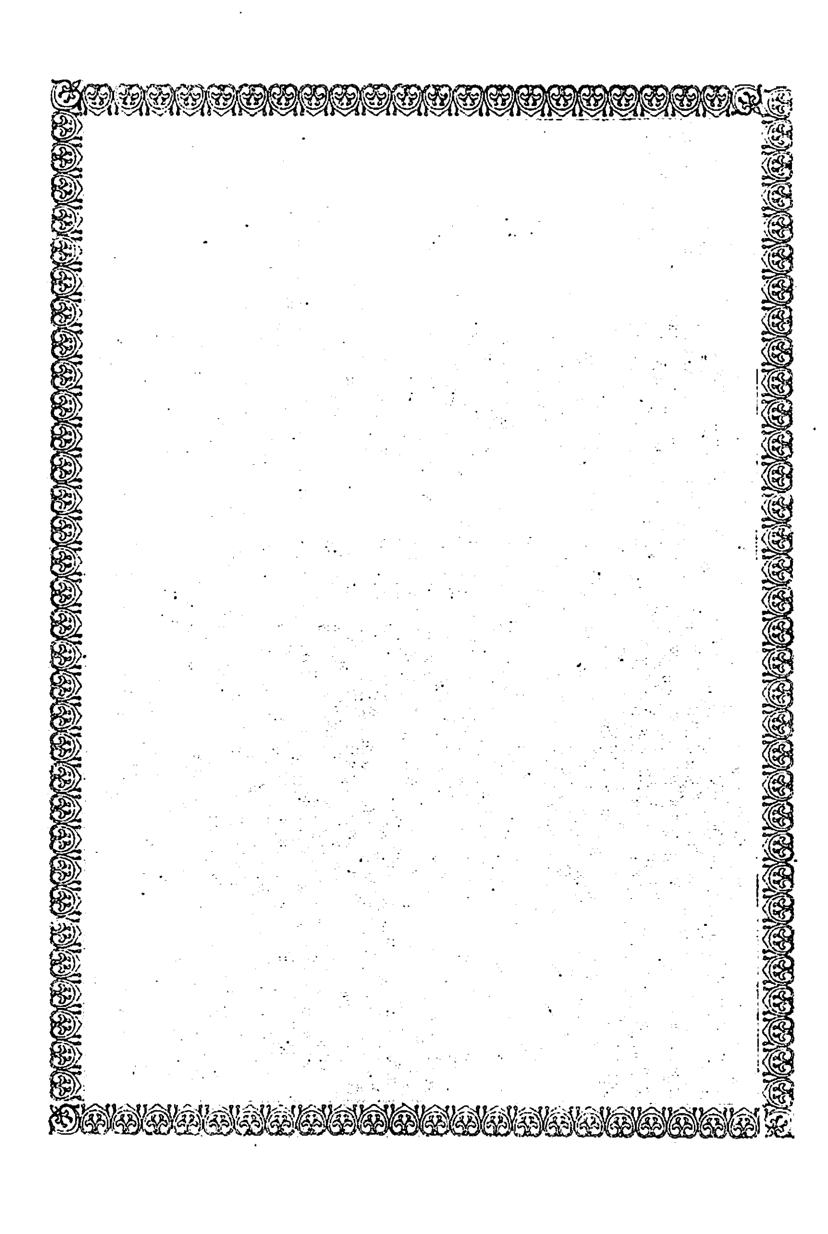
وجعلت النظر فى ذلك لمن يرأس أهل السُنة فى هذه الجهَة أو أقرب جهة إليها « وبالجملة » فإنى أبرأ إلى الله من كل فعل أو قول يخالف الشرع الشريف .. ومَن

أهمل فى تنفيذ هذه الوصية أو
بدلها أو خالف الشرع فى شىء مما ذكر
أو شىء لم أذكره فعليه وزره «فَمَنۢ
بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ
يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»

تحريرًا فى ______ سنة ______ هجرية

الموصى ______________________

الشهود ______________ ______________



رقم الإيداع ٤٥٠٧ / ١٩٨٧ م

دار النصر للطباعة الإسلامية

٢ ش نشاطي - شبرا مصر